

586655 - هل يجوز استعمال الدفوف الالكترونية؟

السؤال

ما هو حكم استخدام صوت دف مصنوع بالذكاء الاصطناعي في الأعراس والاحتفالات والمناسبات بدل الدف الطبيعي، حيث لا يوجد إمكانية لاستخدامه أو استئجار من يستخدمه، حيث يتم تركيب صوت دف صافي على الأناشيد والأغاني، لكن قام الذكاء الاصطناعي بإخراجه؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

يجوز استعمال النساء للدف في الأعياد والأعراس والمناسبات، كقدوم الغائب، كما دلت على ذلك السنة.

أ. فعن عائشة أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدفغان وتضربان ، والنبي صلى الله عليه وسلم متغشٍ بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه، فقال: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد ، وتلك الأيام أيام منى .

رواه البخاري (944) واللفظ له، ومسلم (892).

ب. عن الرُّبَيْع بنت معوذ بن عفراء جاء النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل حين بُني علي - أي: دُخل عليها في الزواج - فجلس على فراشي، كمجلسك مني، فجعلت جويريات (أي بنات صغيرات) لنا، يضربن بالدف، ويندبن من قُتل من آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن :

وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ!!

فقال : دعي هذه، وقولي بالذي كنت تقولين . رواه البخاري (4852).

وروى النسائي (3369) وابن ماجه (1896) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَصَلُّ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الدَّفُّ وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ) والحديث حسنه الألباني في صحيح الترمذي.

وروى البخاري (5163) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَا عَائِشَةُ ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوَ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُ).

وروى ابن ماجه (1900) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (أُنْكَحَتْ عَائِشَةُ ذَاتَ قَرَابَةٍ لَهَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَهْدَيْتُمُ الْفَتَاةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ أَرْسَلْتُمْ مَعَهَا مَنْ يُغْنِي؟ قَالَتْ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزْلٌ، فَلَوْ بَعَثْتُمْ مَعَهَا مَنْ يَقُولُ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ * فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ). والحديث حسنه الألباني في إرواء الغليل برقم 1995.

ج. عن بريدة قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف (أي: رجع)، جاءت جارية سوداء فقالت : يا رسول الله إني كنت نذرت: إن ردك الله سالماً، أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا. فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر، فألقت الدف تحت استنها، ثم قعدت عليه.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان ليخاف منك يا عمر!! إني كنت جالساً وهي تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، فلما دخلت أنت يا عمر: ألقت الدف !!

رواه الترمذي (3690) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

قال في كشف القناع (5/ 183): " (يسن إعلان)، أي إظهار، (النكاح، والضرب عليه بدفٍ لا حلق فيه، ولا صنوج للنساء)، لما روى محمد بن حاطب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **فصل ما بين الحلال والحرام الصوت، والدف، في النكاح** رواه أحمد والنسائي والترمذي وحسنه.

وقال أحمد أيضاً: يستحب ضرب الدف والصوت في الإملاك.

فقليل له: ما الصوت؟ قال: يتكلم، ويتحدث، ويظهر ...

(وضرب الدف، في الختان وقدم الغائب ونحوهما)، كالولادة: (كالعرس)؛ لما فيه من السرور...

(ويحرم كل ملهأة سوى الدف، كمزمار وطنبور ورباب وجنك وناي ومعرفة وجفانة وعود وزمارة الراعي ونحوها، سواء استعملت لحزن أو سرور) " انتهى.

ثانياً:

لا حرج في إدخال صوت الدف على الأناشيد بواسطة الذكاء الاصطناعي، إذا كانت الأناشيد بكلام مباح؛ لأن خروجها بهذه الصورة لا يزيد على استعمال الدف فيها حقيقة، وهو مباح كما سبق.



وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (91142)، ورقم: (107570)، ورقم: (193426).

والله أعلم.